[381] [812] وإلى أبي العباس البقباق (1): صحيح في التهذيب، في باب فضل شهر رمضان والصلاة فيه، في الحديث الحادي عشر (2). وفي كتاب المكاسب، في الحديث المائة (3). وفي الاستبصار، في باب من الزيادات في شهر رمضان، في كتاب الصلاة، في الحديث الخامس (4). وفي باب من له على غيره مال فيجحده، في كتاب المكاسب، في الحديث الثامن (5). وإليه: موثق في باب أنه لا يجوز العقد على الاماء إلا باذن مواليهن، في الحديث الثاني (6)، وكثيرا. قلت: وإليه في الفقيه: صحيح بالاتفاق، انتهى (7). [813] وإلى أبي العباس، صاحب عمار بن مروان: ضعيف في الفهرست (8). _____

(1) اسمه: الفضل بن عبد الملك، وقد مر في الاسمأ برقم الطريق [543]، مع الاشارة هناك إلى وقوعه في التهذيب، لا في الفهرست، علما انه لم يذكر طريق الشيخ إليه هناك بين طرقه إليه هنا، فراجع. (2) تهذيب الاحكام 3: 61 / 208. (3) تهذيب الاحكام 6: 347 / 979. (4) الاستبصار 1: 461 / 1792. (5) الاستبصار 3: 53 / 174. (6) الاستبصار 3: 219 / 794، والطريق موثق بداود بن الحصين الاسدي الكوفي، الواقفي الثقة، وثقه النجاشي: 159 / 421 وحكى واقفيته الشيخ في رجاله: 349 / 5 في أصحاب الامام الكاظم (عليه السلام)، ووافقه العلا مة على القول بالوقف، وسماه: داود بن الحسين الاسدي. انظر: رجال العلا مة: 221 / 1. (7) هذه العبارة قالها في اخر طريق الشيخ إلى صاحب العنوان المتقدم في الاسمأ برقم الطريق [543]، فراجع. (8) فهرست الشيخ: 187 / 849، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (*) _____